

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ٦٧٦/الهيئة المدنية/٢٠٢٦ م
التسلسل: ٦٦٧



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ٢٠٢٦/١/٢٠ م، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و حجاب إبراهيم المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت القرار الآتي :-

المميز / المدعى عليه /
المميز عليها / المدعية /

ادعت المدعية لدى محكمة بداءة الرفاعي ان لها بذمة المدعى عليه مبلغا مقداره ثلاثمائة الف دينار وذلك عن قيمة شراء سبلت وبالرغم من المطالبة المستمرة له بتسديد المبلغ الا انه ممتنع عن ذلك لذا طلبت دعوة المدعى عليه للمرافعة والحكم بالزامه بتأديته المبلغ أعلاه وتحمله الرسوم والمصاريف أصدرت محكمة الموضوع بالعدد ١١٤٩/ب/٢٠٢٥ في ٢٠٢٥/١١/٣٠ حكما حضوريا بالزام المدعى عليه بتأديته للمدعية المبلغ المذكور أعلاه وتحمله الرسوم والمصاريف ولعدم قناعة المدعى عليه بالحكم طعن به تمييزا بعريضته المؤرخة ٢٠٢٥/١٢/٢٤.

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد ان الدعوى المطعون بالحكم الصادر فيها تمييزاً من دعاوى الدين التي قيمتها اقل من مليون دينار عراقي التي يصدر الحكم فيها بدرجة أخيرة قابلاً للتمييز أمام محكمة الاستئناف بصفتها التمييزية التي تتبعها محكمة البداءة عملاً بأحكام المادتين (٣١ و ٣٤) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ المعدل بالقانون ١٠ لسنة ٢٠١٦ ، لذا قرر إحالة عريضة الطعن مع اضبارة الدعوى إلى رئاسة محكمة استئناف ذي قار بصفتها التمييزية للنظر فيها حسب الاختصاص وإشعار محكمة بداءة الرفاعي بذلك وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/٢٠ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون

